

بحذف ياءه تثبت النون فمن إنبات الكف
 دُعَايِي إِلَى سَعَادٍ • دُعَايِي هُوِي سَعَادٍ
 ومن إنبات القبط
 وَقَدْرَاتِ الرِّجَالِ • فَمَا أَرَى مِثْلَ عَمْرٍو
 وَأَنْ حِينَ مَفْعُولَاتٍ بِحَذْفِ قَائِمَةٍ تَبَيَّنَتِ الْوَاوُ وَأَنْ طَوِي بِحَذْفِ
 وَآوِهِ تَبَيَّنَتِ الْفَا مِمَّنْ حِيْنَ فِي مَفْعُولَاتٍ مَفَاعِلِينَ
 يَقُولُونَ لَا يَنْقَدُوا • وَمَنْ يَدْفُونَهُمْ
 وَمَنْ طَيَّبَهُ فَيَنْقَلِبُ فَالْعَلَّاقِ
 أَقْبَلْتُ فَلَا عِلْمَ لَهَا • كَارِضَانَ مِثْلَ الْبُرْدِ
 وَأَنْقَضُوا عَلَى صِحَّةِ اللَّافِيَةِ فِي الْمَضَارِعِ لِتَأَخُّرِ السَّبَبِينَ عَنِ الْوَتْدِ
 الْأَمْرِ أَنْ كَرَعَتْ وَضَعَتْ حِلْمَةً وَالْمَرْهَمُ الْبَيْتُ فِي مَفْعُولَاتٍ فِي الْمُقْتَضِبِ
وَرَهَبَ الْفَرَاوِغِ إِلَى يَفِيهَا فِيهِ وَلَمْ يَبَيَّنْ الْجَلِيلُ
 فِيهِ بَيْتَ الْجَلِيلِ وَلَا نَصَّ عَلَى اللَّافِيَةِ فِيهِ فَاحْذَرْنَهُ أَنْ اللَّافِيَةِ
 عِنْدَهُ فِيهِ وَأَخْبِ الْأَقْلُونَ بِالسَّمَاعِ مِنْ سَلَامَةِ الْمُقْتَضِبِ
 لَا ادْعُوهُ مِنْ بَعْدِ • بَلْ ادْعُوهُ مِنْ كَيْبِ
 وَمِنْ خِيَلِهِ
 ذَفَّتْ مَدَامَعُهُ • وَفَوَادُهُ يُجْفَفُ • وَمِثْلُهُ
 صَرْمَتُكَ جَارِيَةٍ • تَرَكْتُكَ فِي تَغْيِي
 وَبِالْقِيَاسِ فَانْهَاطُهُ فِي جَمِيعِ السُّعْرَانِ السَّبَبِينَ إِذَا تَقَدَّمَ
 الْوَتْدُ جَاءَ حَذْفُ سَاكِنَتِهَا مَعَ مُطْلَقًا وَالْمُقْتَضِبُ كَذَلِكَ
 فَإِنْ تَأَخَّرَ السَّبَبُ عَنِ الْمَجْدُفِ سَاكِنَاتُهَا مَعَ وَأَنْ يَجْتَمِعَ
 أَرْبَعُ مُتَحَرِّكَاتٍ وَقَدْ يُقَالُ هَذَا مِنَ النَّادِرِ فَلَا يَفْسُدُ اللَّافِيَةُ
 كَأَقْدَمٍ فِي الْعَاقِبَةِ لَا يُقَالُ الْمُقْتَضِبُ كُلُّهُ نَادِرٌ فَلَا

ينافي

ينافي الاختصاص بالنادر لا نقول معني نادرا اي
 بالنسبة لما كثر من الجور وندور الجبل فيه أو السلقمة معني
 انما لو كثر افيه لما خفى عن الخليل وغيره مع حسنه ككثر سؤلكه
وقوله واجرطى البيت بيان للمكانة ومحلها ونبيد
 لم يدكر هذه التزمه تكون تغيره من الزخاف كما تقدم
 والمعني اذا جرح مادلت عليه هذه الرموز للمكانة اي هذه القبة
 نائبة لتلك الجور كالة او موجودة في كلها اوي اجرا كلها
 بان مثل ينيلك الجور واجرايها الكاملة مانسا من حذف ساكني
 السببين المتجاورين في الجزر الكامل او انبا تمامها او حذف
 احدتها وانبات الاخر لا للمعاقبة والمواقفة للذين لا يجوز فيهما
 البعض لا حوالا والاجر الكاملة هي التي لم تقصها العزل اللذان
 لكي ضرب لمروض الاوى من المنسرح والمكانة تدخل
 مستعملن المجموع الوتد لان السببين اذا تقدمتا على الوتد
 المجموع جاز حذف ساكنيهما معا واذا تاخر لم يجز ولذلك لزم
 حكم المعاقبة مفاعيلن دون مستعملن الذي ينفك منه
 فان المعاقبة لا تلتزمه الابعاض **ووجه** ذكر الناظر
 المنسرح فيما دخلت المعاقبة بذكره هنا فيما تدخله للمكانة
 وهما صدان لا يجتمعان من بعض الوجوه لان اجراه تختلف
 فاما مستعملن الواقع في اول سطره في حذف الساكنين
 فيه جايروا اما مستعملن الذي يلي مفعولات فلا يجوز حذفها
 فيه لان قبلة تام مفعولات وهي متحركة فلو حيل مستعملن
 لسواي الخمس متحركات ولذا لا يعاك بعضهم من المعاقبة اذا امتنع
 حذف الساكنين انما هو لعارض كقولهم